

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية اللجنة الفرعية القانونية

الجلسة ٨١٣

الاثنين ٢٩ آذار/مارس، الساعة ١٠/٠٠

فيينا

الرئيس: السيد أحمد طالب زادة (جمهورية إيران الإسلامية)

افتتحت الجلسة في حوالي الساعة ١٠/١٤

افتتاح الجلسة

الرئيس: عتم صباحاً أيها المندوبون الكرام، سيداتي وسادتي، أعلن افتتاح الجلسة الثالثة عشر بعد الثمانمائة من جلسات اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

الثاني عشر "تبادلُ عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية"، وكما اتفقنا سنعيد فتح باب النقاش بشأن البند الخامس "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي وتطبيقها" وذلك لنتباحث بشأن الندوة التي عُقدت بخصوص أنشطة الدول والاتفاق الخاص بأنشطة الدول على سطح القمر والاجرام السماوية الأخرى والذي نظّمته البعثة النمساوية الدائمة في فيينا يوم الخميس الماضي.

اسمحوا لي أن أبدأ أولاً بإبلاغكم ببرنامج عملنا لهذه الصبيحة، نبدأ مداولتنا بالشروع في النظر في البند الثامن "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها"، ثم البند التاسع "دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة". بعد ذلك نواصل النظر في البند

وعند نهاية الجلسة العامة سنستمع إلى عرض تقني يقدمه ممثل اليابان عن قانون الفضاء الياباني وهو التشريع الذي ينظم أنشطة الفضاء في اليابان. بعد ذلك نرفع الجلسة العامة لنفوسح المجال لاجتماع الفريق العامل المعني بالبند الثاني عشر كي يعقد جلسته الثانية برئاسة السيدة إنغمار ماربو من النمسا. هل من أسئلة أو تعليقات على هذا البرنامج المقترح؟ لا أرى أي طلب للكلمة.

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداء من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالانكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التصويبات لا تدخل إلا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التصويبات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة إدارة المؤتمرات، Chief, Conference Management Service, Room D0771, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التصويبات في ملزمة واحدة.

V.10-53447 (A)

* 1053447 *

بغية إدراك مقدار التطورات العلمية والتقنية الحاصلة والتطبيقات العملية لهذا الإطار.

كما نرى أنه ينبغي أن تصغي اللجنة الفرعية إلى احتياجات الدول ومدى وجهة واستصواب مراجعة المبادئ المذكورة.

سيدي الرئيس، إن الصين في المرحلة الثانية من استكشاف القمر، تستخدم النظائر المشعة والقوة أو القدرة الحرارية النظرية في هذه البعثات، وهي المرة الأولى التي تستخدم فيها مصادر القدرة النووية في تاريخ الفضاء وأنشطة الفضاء الصينية. ونحن نتعاون مع الاتحاد الروسي الذي يزودنا بالمعدات ذات الصلة في مجال القدرة النووية لضمان الاستخدام السليم والآمن لتلك المعدات في الفضاء الخارجي. وروسيا ستحترم الاحترام الكامل للمعايير والقواعد الدولية السارية في هذا المجال، وكذلك تُتخذ تدابير لازمة في مجال الأمان. والصين أعدت دراسة خاصة بشأن الحماية من الإشعاع خلال نقل واستخدام مصادر القدرة النووية المعنية. كما أننا قمنا بصياغة خطط للطوارئ وللحماية وفقاً للمبادئ المذكورة. ونحن نتابع تطورات هذه المسألة في إطار اللجنتين الفرعيتين، القانونية والعلمية والتقنية. ونتخذ ما يلزم من اتخاذ من تدابير فعالة لضمان سلامة استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي. شكراً يا سيدي الرئيس

الرئيس: أشكر ممثل الصين الموقر على هذا البيان. والكلمة الآن لممثل ألمانيا تفضل يا سيدي.

السيد هـ. فاسرمان (ألمانيا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً جزيلاً يا سيدي الرئيس، والشكر الجزيل لك على تفهمك ومرونتك.

سيدي الرئيس، المندوبون الكرام، سنة ٢٠٠٩ كانت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية قد اعتمدت إطار الأمان الخاص باستخدام مصادر القدرة النووية وتطبيقاتها في الفضاء الخارجي، وذلك بإعداد فريق من الخبراء المشترك بين اللجنة الفرعية المذكورة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وسنة ٢٠١٠ فإن اللجنة الفرعية قد حثت الدول الأعضاء على تنفيذ إطار الأمان المذكور، وأقرت تقرير الفريق العامل بما في ذلك خطة العمل بالنسبة للفترة بين ٢٠١٠ و٢٠١٥. ووفد ألمانيا، سيدي الرئيس، يقدر هذه المبادرات، وكخطوة أولى فإن الدول الأعضاء والمنظمات الدولية التي لها خبرة في مجال مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

البند الثامن - استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها

الآن نشرع في النظر في البند الثامن ويخص "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها". أول متحدث بهذا الصدد هو ممثل ألمانيا الموقر، تفضل يا سيدي.

السيد هـ. فاسرمان (ألمانيا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً جزيلاً سيدي الرئيس، أمهلنا خمس دقائق يا سيدي لأننا بصدد استنساخ نص البيان الذي سألقيه. شكراً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكراً لممثل ألمانيا الموقر المتحدث التالي ممثل الصين الموقر. تفضل يا سيدي.

السيد ب. لي (الصين) (ترجمة فورية من اللغة الصينية): شكراً يا سيدي الرئيس. سيدي الرئيس، للقدرة النووية ميزة بينة في مجال كفاءة الطاقة، إلا أنها تنطوي على كثير من المخاطر، واستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي هو شرط لازم لزيادة التعمق في استخدام الفضاء الخارجي واستكشافه. وعند استخدام مصادر القدرة فإن مسألة الأمان مسألة بالغة في الأهمية في مجال صناعة الفضاء. وبعد سنوات من الجهود فإن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد وضعت مبادئ لاستخدام مصادر القدرة في الفضاء الخارجي، وهذه الوثيقة تمثل توجيهات عملية لتحسين السلامة والأمان بالنسبة إلى أنشطة الفضاء واستخدام مصادر القدرة النووية فيها. ولكنها تمثل الأساس لإرساء نظام قانوني يوافق التطورات التكنولوجية في مجال أنشطة الفضاء.

ويسرنا معرفة أن الدورة الثانية والخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد اعتمدت إطار الأمان الخاص باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، هذه الوثيقة، هذا الإطار الذي أعدته اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بمعونة وكالة الطاقة الذرية هو نموذج للتعاون بين هذه اللجنة وسائر المنظمات الدولية الأخرى، بل إنه ضامنٌ لتحقيق الأمان في الفضاء الخارجي.

واللجنة الفرعية العلمية والتقنية لا تزال تعمل بشأن تنفيذ إطار الأمان المذكور، وإننا نؤيد إبقاء الصلة مفتوحة بين لجنتنا واللجنة الفرعية الشقيقة والوكالة الذرية للطاقة الذرية

السلمية بشأن المستجدات التي جرت منذ آخر دورة عقدتها لجنتم الفرعية القانونية بشأن مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات الدولية. وأنتهز هذه الفرصة كي أتمنى لكم النجاح نيابة عن رئيس المعهد.

ويسر يونيدروا أن يفيدكم بالتقدم الممتاز المحقق بشأن مشروع البروتوكول المذكور خلال الأشهر الأثنتي عشرة الماضية. ولإن كانت الاتفاقية الخاصة بالضمانات الدولية على المعدات المنقولة والبروتوكول اللاحق بها، ما فتأت تجلب اهتمام المزيد من الأطراف المتعاقدة، والسجل الدولي للأجسام المنقولة ما فتأت تزداد البيانات المدرجة به، فإنه خلال الأشهر الاثنتي عشرة الماضية قد سجل تقدمٌ باهر في العمل الذي تقوم به لجنة التسيير في اليونيدروا، والتي أسستها الجمعية العامة لليونيدروا للوصول إلى اتفاق في الآراء بشأن الاستنتاجات المؤقتة التي تم الوصول إليها في اجتماع الحكومة وأهل الصناعة تبعاً لقرار لجنة الخبراء الحكوميين في يونيدروا في دورتها الثانية بشأن عدد من المسائل المعلقة والبت فيها للعمل بين الدورات.

ووفقاً لتوجيهات وعمل لجنة التسيير ولجنة الخبراء الحكوميين أنفسهم واللجنة الفرعية المتعلق بفحص بعض الجوانب المتعلقة بنظام التسجيل الدولي المستقبل للأجسام المنقولة أو المعدات المنقولة، فإن الاجتماع الثاني للجنة، لجنة التوجيه قد عُقد في باريس يومي يومي الرابع عشر والخامس عشر من أيار/مايو ٢٠٠٩، وسبقه يوم الثالث عشر من أيار/مايو اجتماع اللجنة الفرعية التي أنشأتها لجنة التوجيه في دورتها السابقة لإعداد حلول ممكنة للمشكلة الأساسية المتمثلة في مشكلة الخدمة العامة. وحكومات الدول المرتادة للفضاء الرئيسية وكذلك قطاع التجارة والمال والتأمين في الفضاء جميع هذه الأطراف كانت ممثلة على ما يرام في باريس، والأستاذ سيرجيو ماركيزيو ممثل حكومة إيطاليا كان هو الذي ترأس أعمال تلك الدورة للجنة. ولأن كانت لا تزال هناك فوارق بشأن التوصيات فيما يخص الانتصاف المتاح في هذا المجال، فإنه قد تم اتفاقاً بين المشاركين في اللجنة بين مسائل أخرى معلقة، لا سيما الفحوى المستصوب لتعريف المعدات المنقولة في مشروع البروتوكول، وكذلك ضرورة تعديل ليشمل ذلك حقوق البيانات وما يتصل بذلك من حقوق كذلك. مع الاعتراف بأنه من المناسب للبروتوكول القادم أن يُعرف الخدمة العامة public service، فإن إدراج واحدة أو أكثر من قائمات الاستثناءات من الخدمة العامة التي تُمارس فيها الانتصاف المعتاد يمكن أن يتم من خلال إعلان. ولإن كانت

وتطبيقاته. وهي مدعوة لتبادل المعلومات بشأن إنفاذ إطار الأمان ويمكن أن يتم ذلك خلال حلقة دراسية تعقد بالتوازي مع دورة اللجنة الفرعية [؟يتعذر سماعها؟].

إن الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية التي تفكر في الشروع في استخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية ف الفضاء الخارجي أو شرعت في ذلك مدعوة لتقديم معلوماتها بشأن الخطط والتقدم والتحديات المواجهة والمتوقعة عند اعتماد إطار الأمان في هذا المجال.

كذلك فإننا نعتبر أن تبادل المعلومات المذكور يمثل آلية هامة لتطوير العمل في الدول النامية والدول المرتادة للفضاء لتحديد السبل الكفيلة بتنفيذ إطار الأمان المذكور. وألمانيا تتطلع إلى الإضطلاع بدور نشط في العمل الجاري في هذا الإطار. شكراً جزيلاً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: الشكر الجزيل لك يا سيدي مندوب ألمانيا الموقر على كلمتك. هل هناك وفود أخرى تطلب الكلمة بشأن هذا البند الثامن؟ لا أرى أي طلب للكلمة. إذا نواصل النظر في البند الثامن "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها"، نواصل النظر فيه عصر اليوم.

البند التاسع - دراسة التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة واستعراضه

أيها المندوبون الكرام الآن نشرع في النظر في البند التاسع "دراسة التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة واستعراضه". الكلمة إذا لمثل يونيدروا.

السيد م. ج. ستانفورد (المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، يونيدروا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس، عمتم صباحاً. إن المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، يونيدروا، يقدر تمام التقدير الدعوة الكريمة التي تلقاها من لجنتم ومن الأمم المتحدة ومكتبها المعني بشؤون الفضاء الخارجي لمخاطبة الدورة التاسعة والأربعين للجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض

المسؤول عن هذا التسجيل الدولي، وكان الدكتور بيرنهارد شميدت كوت هو الذي مثل حكومة ألمانيا وترأس هذا الاجتماع. اتسم هذا الاجتماع بإنجاز كبير حول تحديد هذه المعايير، اتفق على معايير تحديد إلزامية أساسية وأنها يجب أن تكون هي ذاتها، إن كانت الموجودات الفضائية على الأرض أو في الفضاء، إلا أنه لتغطية هذا الموضوع الخاص بالموجودات الفضائية حيث ما من ضمان دولي يسجل بشأنها، أشير إلى أن هذه، عند الإطلاق إذاً، إن هذه المعايير الإلزامية غير قادرة على التحقق المادي من هذه المسألة. لذلك ستعتمد معايير للتحديد إضافية اختيارية عند وقت إطلاق هذا الجسم الفضائي وقبل أن يصير من الموجودات الفضائية.

بالنسبة إلى التشغيل العملي للسجل الدولي المستقبلي، ركزت المناقشات بشكل أساسي على الحاجة إلى إيجاد حل يعكس العدد المحدود من التسجيلات التي يمكن أن نتوقعها، أقله في المراحل الأولية من عملية تشغيل هذا السجل الدولي في المستقبل. وبالنسبة إلى دور السلطة الإشرافية، أشير إلى أن أي منظمة تنوي أن تلعب دور السلطة الإشرافية هنا، سيعطى لها الوقت الكافي والضروري لكي تحصل هي على الأذن الداخلية الإلزامية. وانهقدت الدورة الثالثة للجنة الخبراء الحكوميين في روما من السابع حتى الحادي عشر من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وحضر الدورة ممثلون من ٣٢ حكومة بما فيها ٢٨ دولة من لجنة كوبوس، ٧ منظمات حكومية دولية بما فيها مكتب شؤون الفضاء الخارجي، أوسا، و٦ منظمات غير حكومية و١٤ ممثلاً لشركات دولية تجارية مالية وشركات تأمين وممثل عن السجل الدولي للطائرات. ترأس الاجتماع البروفسور ماركيزيو الذي تم تأكيد ترأسه للجنة منذ دورتها الأولى. قدمت الحكومات والأفراد مجموعة من المقترحات أمام لجنة الخبراء الحكوميين ومبدئها هو أن المسؤولين عن التأمين في الفضاء يحتاجون إلى حماية هنا في المستقبل لضمان هذه المصالح الخاصة بجهات التأمين.

وفي ضوء استعراض لجنة الخبراء الحكوميين لنص مشروع البروتوكول الأولي، الذي عرض في الدورة السابقة مع نصين بديلين، قامت لجنة الصياغة إذاً بمراجعة مشروع البروتوكول وقررت اللجنة، لجنة خبراء الحكوميين إذاً، أنه على لجنة الصياغة أن تنجز هذا العمل عبر تنفيذ القرار الذي اتخذ في تلك الدورة. ووافقت أيضاً لجنة الخبراء الحكوميين على أن العمل في المستقبل يجب أن يتم على أساس نص بديل يقدم التعديلات التقنية، وليس فقط حول مسائل السياسة الأساسية

المباحثات في إطار لجنة التوجيه بشأن المعايير التي ينبغي إدراجها ضمن مشروع البروتوكول بشأن تعريف الأجسام الفضائية والأصول الفضائية فإن المسألة الأساسية التي تخص التسجيل في السجل الدولي للمستقبل، فإنه قد اعتبر أن هذه المسألة ستترك للجنة الفرعية كي تفحص بعض الجوانب فيما يتعلق بنظام التسجيل الدولي للمستقبل.

ورهننا بنتيجة اجتماع هذه اللجنة الفرعية، قامت أمانة اليونيدروا بعد التشاور مع البروفسور ماركيزيو وهو رئيس اللجنة الخاصة بالخبراء الحكوميين، قررت أن الوقت قد آن لإعادة جمع شمل لجنة الخبراء الحكوميين. واتفق على أنه فيما نص مشروع البروتوكول الأولي سيعرض على اللجنة، في دورتها الثالثة، يجب أن يُنظر فيه في دورة سابقة للجنة الخبراء الحكوميين، وذلك في ٢٠٠٤. وسيعرض أيضاً على لجنة الخبراء الحكوميين نصاً بديلاً لمشروع البروتوكول الأولي يعكس الاستنتاجات التي وصلت إليها لجنة التوجيه بشأن هذه المسائل السياسية الأساسية المتصلة بالعمل الذي تم فيما بين الدورات.

وبموجب قرار اتخذ في الاجتماع الأول للجنة التوجيه، إن المسؤولية عن الإعداد لهذا النص البديل أعطيت للسيد ميشيل دوشان من كندا والسير روي غود من المملكة المتحدة بصفتها إذاً رئيسين مشاركين للجنة الصياغة. كما أن السيدين دوشان وغود قدما نصاً بديلاً ثانياً يقترح مجموعة من التعديلات التقنية في ضوء آخر التطورات بالنسبة إلى اتفاقية كيب تاون وكذلك بروتوكول الطائرات. والصيغة النهائية في هذه الفسيفساء هنا، والقطعة النهائية في هذه الفسيفساء إذاً للعمل الذي تم فيما بين الدورات حُددت في لجنة الخبراء الحكوميين في دورتها الثانية التي عقدت في روما في السادس والعشرين والسابع والعشرين من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، وكان موضوعها "نظام التسجيل الدولي".

ووفق القرار الذي اتخذته الدورة الثانية للجنة الخبراء، اعتمدت المعايير من أجل تسجيل الموجودات الفضائية بموجب البروتوكول المسائل المتصلة بالتشغيل العملي للسجل الدولي في المستقبل والخطوات الضرورية قبل إرسال دعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في المستقبل لتنظيم سلطة إشرافية محتملة مسؤولة عن نظام التسجيل الدولي هذا. وكان ممثلون من الحكومات في الدول الرائدة للفضاء والشركات التجارية الدولية قد حضروا هذا الاجتماع مع أوساط شركات المال والتأمين وكذلك منظمات دولية يمكن أن تلعب دور السلطة الإشرافية والسجل

الرئيس: أشكر مندوب يونيدروا على هذا البيان. المتحدث التالي على قائمتي هو مندوب ألمانيا الموقر، تفضل سيدي لك الكلمة.

السيد هـ. فاسرمان (ألمانيا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً جزيلاً حضرة الرئيس. حضرة الرئيس، في ٢٠٠٩ استكملت اليونيدروا دعمها الناشط في مشاورات اليونيدروا المتصلة بإعداد مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة، وإن المجلس التنفيذي لمعهد يونيدروا قد أعطى الأولوية القصوى لإنجاز مشروع البروتوكول الأولي في دورته في روما في أيار/مايو ٢٠٠٩. وبالنسبة إلى هذا الموضوع الذي نوقش في اللجنة الفرعية، في لجنة التوجيه واللجنة الفرعية حول الخدمات العامة التي انعقدت في باريس.

وبالنسبة إلى وضع نظام للتسجيل الدولي للموجودات الفضائية، إن حكومة ألماني مع وكالة الفضاء الألمانية DLR، قدمت ورقة عمل بالنسبة إلى معايير التحديد المحتملة للموجودات الفضائية مع حلول أولية تركز على هذه المعايير الثلاثة الحاسمة والاختيارية. وكذلك عقدت لجنة الخبراء الحكوميين دورتها الثالثة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وهنا أحرز تقدماً جوهرياً في هذا المجال.

تدعم ألمانيا وضع اللمسات الأخيرة على هذا الموضوع في أيار/مايو ٢٠١٠ في اللجنة، ونحن على قناعة بأنه بالرغم من صكوك تمويل هذا المشروع، إن هذا البروتوكول يمكن أن يخدم مصالح البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة مع إمكانية تمويل الموجودات الفضائية. ولذلك ترحب ألمانيا بانضمام الدول الأعضاء في الكوبوس إلى عمل اليونيدروا من أجل وضع اللمسات الأخيرة على مشروع البروتوكول هذا.

الرئيس: أشكر مندوب ألمانيا الموقر على هذا البيان. والمتحدثة التالية على قائمتي هي مندوبة إيطاليا. تفضلي سيدي.

السيدة أ. بيني (إيطاليا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، يسر وفد إيطاليا أن يعلق على البند التاسع من جدول أعمالنا، "دراسة مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية واستعراضه وهو الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة"، لقد شهد العام ٢٠٠٩ إنجازاً كبيراً في إنجاز مشروع البروتوكول بفضل النتائج

ولكن أيضاً يشتمل على اقتراحات لإدخال تعديلات وتحسينات تقنية على النص. كما أنه اتفق على أن الفريق العامل غير الرسمي الذي أنشأته لجنة الخبراء الحكوميين حول سبل الانتصاف البديلة هنا، بالنسبة إلى المكونات، بدلاً من أن يقوم باستكشاف نقاط التباين حول هذه الحلول، هو لم يكن قادراً على إنجاز عمله ولكن يجب أن يستكمل عمله بشكل غير رسمي من أجل الوصول إلى اتفاق حول اقتراح يمكن أن يحال إلى الخبراء الحكوميين.

كما اتفق أيضاً على أن الأمانة يجب أن تتشاور مع ممثلين من القطاعين الخاص والأكاديمي قبل الدورة المقبلة من أجل تقييم الأساس الاقتصادي لبعض الأحكام الأساسية في مشروع البروتوكول، لا سيما على أساس ورقة المناقشة حول الخدمة العامة التي صدرت عن مداوات في اجتماع آخر لفريق غير رسمي أنشئ في الدورة الثالثة للجنة الخبراء الحكوميين.

ستنعد الدورة الرابعة للجنة الخبراء غير الحكوميين في روما من الثالث حتى السابع من أيار/مايو ٢٠١٠، وأرسلت الدعوات إلى الدول الأعضاء في كوبوس وإلى مكتب الأوسا منذ منتصف شهر شباط/فبراير الماضي.

من الواضح أنه سيكون حاسماً لأمانة اليونيدروا أن تستيق نتيجة هذه المداوات، ولكن على أساس هذا التقدم المذهل الذي أحرز، والعبارة مذهب ليست من عندي هي عبارة من رئيس لجنة الخبراء الحكوميين، إذاً بناء على هذا التقدم المذهل الذي أحرز في الدورة الماضية، تشعر الأمانة بتفاؤل بأنها قادرة على أن تحيل نتائج الدورة المقبلة إلى المجلس التنفيذي في اليونيدروا قبل انعقاد دورته التاسعة والثمانين في روما من العاشر حتى الثاني عشر من أيار/مايو ٢٠١٠ للمشورة والموافقة واعتماد الترتيب الخاص بالمتابعة.

وفي مجرى الأمور هذا، ترحو الأمانة بأن تكون في موقع يسمح لها بان توصي المجلس التنفيذي بان يعقد مؤتمراً دبلوماسياً في النصف الأول من ٢٠١١ لاعتماد مشروع البروتوكول.

يعرب يونيدروا عن تقديره لعمل الكوبوس والأوسا في تطوير هذا المشروع وتطلع إلى العمل في هذا العمل المهم الذي يبقى أمامنا أن ننجزه حتى النهاية. شكراً.

السيدة أ. هاشيموتو (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، كما قالت مندوبة إيطاليا يوم الثلاثاء الماضي واليوم في التبادل العام للآراء، وكذلك كما فعل مندوب ألمانيا للتو، وكذلك ممثل يونيدرو السيد ستانفورد، وأشار الجميع إلى التقدم المذهل الذي أُحرز في هذا المجال، خاصة في الاجتماع الثالث الأخير للجنة الخبراء الحكوميين لوضع اللمسات الأخيرة على مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية. ستعقد الدورة الرابعة والنهائية لهذه اللجنة في أيار/مايو من هذا العام في روما، ونرجو أن تبقى لجنتنا على علم بآخر التطورات في هذا المجال خاصة بالنسبة إلى وثيقة كهذه من شأنها أن تشير إلى كيفية تفسير وتطبيق قانون الفضاء الدولي بما في ذلك كل ما ينطبق على الموجودات الفضائية. لذلك نحن نود أن نحافظ على إدراج هذا البند على جدول أعمالنا في الدورة الخمسين للجنتنا الفرعية التي ستعقد في ٢٠١١.

الرئيس: شكراً جزيلاً لمندوبة اليابان الموقرة على هذا البيان. هل من طلب آخر للكلمة حول هذا البند. الجمهورية التشيكية، تفضل.

السيد ف. كوبال (الجمهورية التشيكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس لإعطائي فرصة الكلام.

حضرة الرئيس، يود وفدي أن يعرب عن امتنانه لنايب الأمين العام لمعهد يونيدرو، السيد مارتن ستانفورد على تمهيده لمناقشة هذا البند المهم من جدول أعمالنا. أعتقد أنه كالعادة قام بهذا الأمر بشكل دقيق ومفصل إلى حد أنه من الصعب أن نعلق على هذا التمهيدي. لقد سنحت لنا الفرصة لحضور الدورة الثالثة للجنة الخبراء الحكوميين، التي انعقدت في كانون الأول/ديسمبر الماضي، ونحن على استعداد لحضور الدورة الرابعة التي ستعقد في أيار/مايو المقبل في روما، ونرجو أن تكون هذه الدورة هي فعلاً النهائية والأخيرة، أي أننا نضع فيها اللمسات الخيرة على هذه الوثيقة المهمة، بغض النظر عن بعض الصعوبات بسبب تدخل عدد قليل من الوفود أو المراقبين إلا أنني أعتقد أن تقدم مهما أُحرز في مناقشة هذا الموضوع، وأنا أرحب بشكل خاص أن هذا التقدم الجوهرى قد أُحرز حول مسائل تحديد سبل الانتصاف الخاصة بتلك الموجودات التي ترتبط بتوفير الخدمات العامة. كذلك أُحرز تقدم مهم في الدورة الثالثة لأن الاجتماعات الأولية للجنة الفرعية التي انعقدت في تشرين الثاني/نوفمبر من العام

الإيجابية التي حُققَت بين الدورات والقرار الذي اتخذته أمانة يونيدرو لإعادة جمع الدورة الثالثة للجنة الخبراء الحكوميين في روما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. انعكست هذه النتائج الإيجابية في نص بديل لمشروع البروتوكول، أعده رئيساً لجنة الصياغة، السيد دوشان وسير روي غوت من المملكة المتحدة، وكان هذا النص الجديد مفيداً جداً للمداولات في الدورة الثالثة للجنة الخبراء الحكوميين.

يعتبر الوفد الإيطالي أن تقدماً مهماً أُحرز ومذهلاً في الوصول إلى توافق في الآراء حول المسائل العالقة الأساسية. أولاً مثلاً، تعريف الموجودات الفضائية بموجب البروتوكول وكذلك توسيع البروتوكول ليشمل على مكونات الموجودات الفضائية التي يمكنها أن تكون ذات ملكية مستقلة أو استخدام أو تحكم بها مستقل أيضاً. ثانياً، نحن نؤيد عدم صوابية توفير تطبيق هذا البروتوكول على الموجودات الفضائية المتصلة بحقوق الدائن والحقوق الأخرى ذات الصلة. ونحن نعتبر أن هذا غير كافٍ، إما من خلال نقل الرخصة إلى الدائن أو، وهذا ليس مسموح هنا، وضع حد لتلك الرخصة وتوفير رخصة جديدة للدائن.

لقد دعم وفدنا قرار اتخذته أمانة يونيدرو، وهو أن تتشاور مع ممثلين من القطاع الخاص والأكاديمي قبل انعقاد الدورة المقبلة من أجل تقييم الأساس الاقتصادي لبعض الأحكام الأساسية في مشروع البروتوكول، مثل الاستثناء على تطبيق سبل الانتصاف البديلة فيما يتصل بالموجودات الفضائية التي تكون في صلب أداء خدمة عامة. في الوقت ذاته، إيطاليا على ثقة بأن الفريق العامل الرسمي حول سبل الانتصاف البديلة الخاص بالمكونات الذي بدأ في كانون الأول/ديسمبر سينجز عمله قبل الدورة المقبلة للجنة الخبراء الحكوميين من أجل الوصول إلى حلٍ مقبولٍ مشتركٍ.

أخيراً حضرة الرئيس، نحن نعتبر أن نتيجة إيجابية ستسجل في الدورة الرابعة والأخيرة للجنة الخبراء الحكوميين التي ستعقد من الثالث حتى السابع من أيار/مايو ٢٠١٠ في روما، وهذه الدورة الأخيرة ستسمح بإنجاز عملية التفاوض وتمهد الطريق من أجل عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد بروتوكول الموجودات الفضائية في ٢٠١١، على نرجوه. شكراً.

الرئيس: أشكر مندوبة إيطاليا الموقرة على هذا البيان. والمتحدثة التالية على قائمتي هي من اليابان، أعطي الكلمة لليابان.

حضرات المندوبين الكرام، اسمحو لي باسم جمهورية اليابان أن أدلي ببيان حول التشريعات اليابانية المتصلة بالاستكشاف السلمي في الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

حضرة الرئيس، في أيار/مايو ٢٠٠٨، إن مجلس النواب الياباني، "داييت"، قد سن قانوناً أساسياً للفضاء ويلزم الأنشطة الفضائية اليابانية بأن تُنفذ بطرق تحمي حياة المواطنين وتروج للاستغلال التجاري لهذه الأنشطة وكذلك تضمن الأمن البشري والدولي والوطني. كما أنها تعزز العلاقات الدولية والتعاون الدولي، وتعزز تطوير القوانين والتشريعات الضرورية لتنفيذها.

وفي أيار/أغسطس ٢٠٠٨، أنشئ المقر الاستراتيجي لسياسة الفضاء التابع لمكتب رئيس الوزراء ومقره في المكتب والذي يركز إلى قانون الفضاء الأساسي. وفي حزيران/يونيه من العام الماضي كان هذا المقر قد وضع الخطة الأساسية لسياسة الفضاء من أجل القيام بأنشطة الفضاء الوطنية لكي تنفذ على أفضل وجه ممكن المبادئ المتصلة بهذا القانون. وهذه الخطة عبارة على برنامج على خمس سنوات، وهي استراتيجية شاملة وطنية تغطي فترة من ٢٠٠٩ حتى ٢٠١٣، وتصف التدابير الضرورية التي على الحكومة أن تتخذها في هذه الفترة بناءً على ما تتوقعه في السنين العشر المقبلة. ووفرننا نسخة باللغة الإنكليزية لهذه الخطة وهي موجودة على موقع مكتب الأوسا على الانترنت.

تتمثل البيان بالتزاماتها بالنسبة إلى إصدار الرخص والإشراف على الأنشطة الفضائية الوطنية بموجب المادة السادسة من معاهدة الفضاء الخارجي وذلك لضمان أمان أنشطة الإطلاق بموجب قانون جاكسا ٢٠٠٢. كما أننا نطور تشريعات وطنية تحترم الإطار القانوني وتمتثل للاتفاقات الدولية المتصلة بالأنشطة الفضائية وخاصة في حقبة أنشطة الفضاء التي يقوم بها القطاع الخاص وذلك بموجب قانون الفضاء الأساسي وخطة سياسة الفضاء الأساسية.

وفي آذار/مارس ٢٠١٠ قام الفريق العامل للتشريعات الخاصة بالأنشطة الفضائية بوضع اللمسات الأخيرة على تقريره مما يساهم في تطوير تشريعاتنا ويشتمل على توصيات حول إصدار الرخص للأنشطة الفضائية، التعويض عن مسؤولية الطرف الثالث والتخفيف من الحطام الفضائي وغيرها. سنقدم عرضاً فنياً حول هذا الموضوع في نهاية جلستنا الصباحية.

الماضي كانت قد مهدت لها بشكل سليم. أرجو فعلاً أن نتمكن من الوصول إلى التقدم المرجو في هذه الدورة الرابعة، وعندئذ سيفتح هذا الموضوع المجال أمام مؤتمر دبلوماسي يُعتمد فيه بشكل رسمي هذا البروتوكول في ٢٠١١، وذلك في إطار اتفاقية كيب تاون.

الرئيس: شكراً جزيلاً لمندوب الجمهورية التشيكية على هذه المعلومات المفيدة التي قدمها وعلى هذا البيان. المتحدثة التالية هي مندوبة الهند الموقر، تفضلي.

السيدة ر. د. أستوتي (الهند) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، نحن أيضاً نشكر نائب الأمين العام ليونيدروا على توفيره المعلومات التي أحرزت في الاجتماع الأخير، ونحن على ثقة أنه في الاجتماع المقبل سيتمكن الخبراء الحكوميون من حل كافة المسائل بما فيها تحديد سبل الانتصاف البديلة بما فيها المتصلة بالموجودات الفضائية الخاصة بالخدمات العامة وخاصة تحمل مسؤولية ديون المدين، ونحن نرجو أن نتمكن من أن نعتمد هذا البروتوكول كوثيقة رسمية في المؤتمر الدبلوماسي في العام المقبل.

الرئيس: شكراً جزيلاً لمندوبة الهند الموقرة على هذا البيان. هل من وفدٍ آخر يرغب في الإدلاء ببيان حول هذا البند؟ لا. لذلك سنستكمل النظر في البند التاسع من جدول أعمالنا "دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة" اليوم بعد الظهر.

البند الثاني عشر - تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

حضرات المندوبين الكرام اسمحو لي الآن أن استكمل النظر في البند الثاني عشر من جدول أعمالنا وهو "تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية".

المتحدث الأول على قائمتي هو مندوب اليابان الموقر، تفضل سيدي.

السيد ه. كاتاوكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً جزيلاً حضرة الرئيس. حضرة الرئيس،

في هذه اللجنة الفرعية بشأن هذا الموضوع. وإنني أتطلع إلى مواصلة النقاش بشأن هذا البند من جدول الأعمال وفي الفريق العامل في السنة القادمة. شكراً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: الشكر لممثل النمسا الموقر على كلمته. هل هناك طلبات أخرى للكلمة من الوفود الكريمة بشأن هذا البند؟ الجمهورية التشيكية، تفضل يا سيدي.

السيد ف. كوبال (الجمهورية التشيكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس. سيدي الرئيس، وفدي بدوره يؤيد الرأي الذي أعرب عنه خير إبلاغ ممثل النمسا الموقر. حقاً لقد كانت الندوة المتعلقة باتفاق القمر قد أعدت إعداداً محكماً واتصفت بالالتزان، إذ أننا استمعنا إلى آراء مختلفة. ومع ذلك فإنها كانت تكمل بعضها بعضاً وتساعد في رصد واقع الحال بالنسبة إلى هذا الاتفاق. وأعتقد أن من واجبنا أن نشكر المنظمين على تنظيم هذه الندوة ولا شك أنها ستساعدنا في مواصلة المباحثات في السنة المقبلة.

للأسف مداولات هذا العام قد كانت مختصرة وظلت منقوصة لأسباب نعلمها جميعاً، إذاً ينبغي أن نواصل على أن نستفيد من الآراء والأفكار التي برزت خلال الندوة غير الرسمية أو خلال مداولات اللجنة الفرعية القانونية. شكراً جزيلاً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: الشكر لممثل الجمهورية التشيكية الموقر. هل هناك طلبات أخرى للكلمة بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال؟ لا أرى أي طلب للكلمة. إذاً نواصل النظر في البند الخامس "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها" على أمل أن نفرغ منه عصر اليوم في انتظار اعتماد تقرير الفريق العامل.

العروض الفنية

أيها المندوبون الكرام، الآن ننتقل إلى العرض التقني، وأذكر العارضين بأنه ينبغي أن يقتصر على عشرين دقيقة في تقديمهم عرضهم. الكلمة للسيد هيروشي كاتاوكا من اليابان، وسيقدم لنا عرضاً بشأن قانون الفضاء الياباني كتشريع ينظم أنشطة الفضاء.

السيد ه. كاتاوكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس، اسمي فعلاً هو هيروشي

في الختام أود أن أدم تبادل الآراء حول هذا الموضوع في إطار هذا البند لأنه في غاية الأهمية، ونحن سنعرز كافة أنشطتنا في هذا المجال من أجل احترام المعاهدات ذات الصلة ونساهم بشكل إيجابي في هذه المناقشة.

الرئيس: شكراً لمندوب اليابان الموقر على هذا البيان. هل من وفد آخر يود أن يدلي ببيان حول هذا البند الثاني عشر؟ ما من طلب للكلمة، بالتالي سنستكمل النظر في البند الثاني عشر من جدول أعمالنا "تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية" اليوم بعد الظهر.

البند الخامس - حالة معاهدات الامم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

حضرات المندوبين الكرام، وفق اتفاق وصلنا إليه اسمحو لي أن أعيد فتح باب النقاش حول البند الخامس من جدول أعمالنا وهو "حالة معاهدات الامم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها"، وذلك كي نناقش الندوة الخاصة بالاتفاق المنظم لأنشطة الدول على سطح القمر الأجرام السماوية الأخرى الذي نظمته البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة في فيينا، والمتحدث الأول على قائمتي هو مندوب النمسا الموقر، تفضل.

السيد ف. بيتنير (النمسا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً سيدي الرئيس، أود انتهاز هذه الفرصة كي أشكر الوفود على اهتمامها وعلى دعمها للندوة التي نظمناها بشأن اتفاق القمر يوم الخميس الماضي، وعلى وجه الخصوص أود أن أشكر كافة المشاركين بما في ذلك العارضين الأجلاء على مشاركتهم النشطة في المداولات. فتلك المشاركة النشطة هي التي تكفلت بإنجاح الندوة.

ولقد استمعنا إلى آراء مختلفة وحجج مبررة أو مانعة من الانضمام إلى اتفاق القمر، وما اعتبره البعض مزايا والبعض الآخر معاييب، كذلك تعرفنا على المزيد من اعتبارات بعض الدول في تبرير انضمامها أو عدم انضمامها على الاتفاق المذكور، وكل ذلك يساعدنا في زيادة معرفة واقع الحال وآفاق هذا الاتفاق.

والصفة غير الرسمية للندوة قد سمحت لنا أن نناقش مسائل لم تجر العادة بمناقشتها في الجلسات الرسمية، والمداولات التي أتاحتها هذه الندوة تمثل إسهاماً قيماً في مداولتنا

الفريق العامل المذكور باعتباره خبيراً في القانون الدولي وقانون الفضاء. والأمانة مدينة له بالكثير من مساهماته القيمة.

الفريق العامل المذكور عقد ستة اجتماعات بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ وآب/أغسطس ٢٠٠٩، وأصدر تقريراً مؤقتاً عُرض على اللجنة الخاصة للفضاء وعُرض على الجمهور للتعليق، وتم وضع صياغته النهائية منذ ثلاثة أسابيع مضت.

الداعي إلى هذا التشريع الجديد. لم نكن بحاجة إلى تشريع خاص في مجال أنشطة الفضاء إلى حد الآن لأن الوكالة اليابانية لشؤون الفضاء كانت الطرف الوحيد الذي يطلق الأجسام الفضائية. والوكالة "جاكسا"، هي منظمة إدارية مستقلة شبه حكومية أنشئت بمقتضى قانون خاص وأنشطتها تخضع لإشراف وزارة التربية والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٧، نُقلت مركبة الإطلاق H2A إلى MHI وهي شركة خاصة من أهم الفعاليات الصناعية في تطوير مركبة إطلاق H2A، ولم يكن ذلك عن الخصخصة التامة لأنه من الناحية القانونية فإن المسؤولية عن إطلاق مركبة H2A ظلت بين أيدي الوكالة الفضائية لشؤون الفضاء، "جاكسا"، وبالتالي إلى حد الآن الإشراف يتم بشكل يخضع لقانون جاكسا.

وسنة ٢٠٠٨ فإن قانون الفضاء الأساسي قد دخل حيز التنفيذ، ومن أهم أهداف ذلك القانون الأساسي زيادة تعزيز أنشطة القطاع الخاص في مجال الفضاء وكلف القانون الحكومة بإعداد تشريعات بشأن أنشطة الفضاء تسمح بقيام أنشطة القطاع الخاص في مجال الفضاء تحت رقابة الحكومة وإشرافها.

والتشريعات الجديدة التي يزمع إعدادها، لها أربعة أهداف. إيجاد إطار للامتثال للاتفاقيات الدولية في مجال أنشطة القطاع الخاص في مجال الفضاء، وضع إطار للمسؤولية والتعويض عن الأضرار، وتعزيز الصناعة وتطويرها، والتأكد من أن أنشطة الفضاء مطابقة للمصالح الوطنية والدولية.

نصل إلى مضمون توصيات الفريق العامل بشأن الترخيص بالأنشطة الفضائية، فيما يتعلق بنطاق الترخيص، فإن هناك خمسة أصناف من الأنشطة التي تقتضي الترخيص من قبل الحكومة، وهي عمليات الإطلاق واقتناء الإطلاق الأجنبي وعودة السوائل وتشغيل السوائل وتشغيل الإطلاقات وإعادة السوائل بالنسبة لنطاق التطبيق، فإنه يخص الولاية القضائية الترابية والولاية القضائية الشخصية في اليابان، بمعنى أن القانون الجديد ينبغي أن يغطي جميع الأنشطة التي تجري على تراب اليابان

كاتاووكا وأنا عمل لدى أمانة المقر الاستراتيجي لسياسات الفضاء الذي أنشئ بمقتضى القانون الأساسي لأنشطة الفضاء في آب/أغسطس ٢٠٠٨. وأني لأشكر لكم هذه الفرصة لكي أقدم لكم نبذة عن الوضع الراهن في اليابان فيما يخص تشريعات أنشطة الفضاء.

هذه هي المواضيع أو العناصر التي يتضمنها عرضي، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ تشكل فريقاً عاملاً مؤلف من أعضاء من القطاع الأكاديمي والصناعي تحت إشراف المقر الاستراتيجي لإعداد تشريع جديد. وفي الصيف الماضي أنتج الفريق العامل مسودة تقرير مؤقت يتضمن توصيات من أجل إعداد التشريع الجديد وهو ما تم القيام به مؤخراً. وعرضي سيستعرض أهم توصيات الفريق العامل.

وانطلاقاً من تلك التوصيات، فإن الحكومة قد شرعت في إعداد التشريع الجديد، وفي هذا الاتجاه فإن العمل من أجل وضع تشريع جديد للفضاء لا زال جارياً الآن ولم يُحسم شيء بشأنه رسمياً من قبل الحكومة لذا أرجو ان تستحضروا هذا الواقع.

الإطار الاستراتيجي لسياسات الفضاء الذي أنشئ في آب/أغسطس ٢٠٠٨، أنشئ بمهام ثلاثٍ محددة بمقتضى قانون الفضاء الأساسي. المهمة الأولى تمثلت في صوغ الخطة الأساسية وقد تم إعدادها في حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وهناك نسخة إنكليزية من هذه الوثيقة متاحة على موقع الأمم المتحدة بشبكة الانترنت. المهمة الثانية، هي إعادة هيكلة المنظمات المعنية بالفضاء، وهناك وزارات ومنظمات مختلفة تعنى بأنشطة الفضاء واستخدامه، والقانون الأساسي للفضاء قد كلف الحكومة بالنظر في إعادة هيكلة تلك الدوائر المختلفة. وهذه المهمة لا تزال قيد الإنجاز. المهمة الثالثة، هي تشريعات أنشطة الفضاء وذلك بمقتضى المادة الخامسة والثلاثين من القانون الأساسي للفضاء وهو موضوع هذا العرض.

أبد بالحديث عن التنظيم، الإطار الاستراتيجي يرأسه رئيس الوزراء الياباني ويضم ممثلين عن كافة الوزارات. وفي إطار اللجنة الخاصة لسياسات الفضاء هناك فريقان عاملان، أحدهما هو الفريق المعني بتشريعات أنشطة الفضاء ويرأسه الأستاذ كوسوغي وهو عضو في مجلس المعهد الدولي لقانون الفضاء. والأستاذ أوكي الجالس إلى جوارى اليوم هو مشاركٌ منتظم في اجتماعات اللجنة الفرعية القانونية وكان له دورٌ هام في مداوات

ما هي الوزارة التي ستتداول الإشراف على إدارة قانون القانون الجديد الخاص بأنشطة الفضاء؟ هناك اقتراح دعا إلى تكليف من مكتب الوزير الأول بهذا الأمر، ولكن الأمر لم يحسم بعد. وكما ذكرت في بداية عرضي فإن مهمة إعادة هيكلة المنظمات المعنية بالفضاء هي مهمة لا يزال النظر بشأنها ونحتاج المزيد من الوقت قبل الوصول إلى نتيجة نهائية بهذا الصدد.

الآن أنتقل إلى مسألة المسؤولية بالنسبة إلى الأضرار اللاحقة. أولاً، مبدأ المسؤولية الصارم، وقد أدخل فيما يخص الأضرار التي تقع على الأرض أو على المركبات في أثناء الرحلات وذلك لحماية الضحايا. بالنسبة إلى الأضرار الأخرى بما في ذلك تلك تحدث الضرر في الفضاء الخارجي فإنها لاتخص الجمهور العام. كذلك مبدأ المسؤولية الخالصة لمشغل الإطلاق أو إعادة السوائل إلى المجال الجوي تُطبق على المركبات في الرحلة أو مشغلي السوائل. كذلك الأطراف الأخرى المعنية كشأن المصنعين بما في ذلك المزودين بمعدات وقطع الغيار وكذلك العملاء فهم معفون من المسؤولية إزاء الغير أو إزاء الطرف الثالث كما يقال.

مشغلو الإطلاق والمشرفون على عمليات إعادة السوائل مسؤولون عن إبرام عقود تأمين للمسؤولية إزاء الغير وتغطية بوليصة التأمين تقررها الحكومة، مراعية في ذلك عناصر مختلفة منها كفاية التغطية لإنقاذ الضحايا والمعقولة والمقبولة في ضوء ممارسات سوق التأمين. وحجم التأمين هو عشرون مليار ين، أي ما يعادل ٢٠٠ مليون مليون أمريكي، ويتوقع أن يلب نفس المبلغ بالنسبة إلى تشغيل مركبة H2A في القانون الجديد. وفيما يتجاوز حدود التغطية التأمينية المذكورة فإن الحكومة هي التي تقوم بجبر الضرر، وخطر حدوث تلك الحالات هو خطر منخفض جداً لأن الحد الأقصى للتأمين ينبغي أن يضبط في مستويات عالية بما فيه الكفاية.

هذا الرسم يجسم حالة الأضرار التي تحدث على سطح الأرض بسبب الإطلاق أو بسبب عودة السوائل إلى المجال الجوي، القسم الملون بالأصفر يشير إلى الأضرار التي يتحمل مسؤوليتها طرف. أي مثلاً الأضرار التي تنشأ عن الحرب أو الحرب الأهلية أو الكوارث الطبيعية الضخمة. أما عن القسمين الملونين بالأخضر والبرتقالي فإنهما يشمان الأضرار التي يتحملها المشرف على الإطلاق أو المزود بالإطلاق أو مشغل عملية إعادة المركب والسوائل إلى الأرض. التغطية كما قلت هي عشرون مليار ين وهناك بعض أصناف الضرر التي لا يشملها التأمين،

والأنشطة التي ينفذها أشخاص طبيعون أو اعتباريون يابانيون، بغض النظر عن المكان الذي يوجدون فيه.

ما هي معايير الترخيص؟ النقاط المبينة على هذه الشريحة هي معايير الترخيص. أولاً فيما يخص المعيار الأول، يخص الاتفاق أو الاتساق مع الأمن والسلم الوطني الدوليين. ثانياً، القدرة المالية والتقنية للمشغلين. والقدرة المالية هنا يُعنى بها جبر الضرر في حال حدوثه للغير. ثالثاً، التأكد من السلامة بالنسبة للإطلاق وذلك للمركبات وأيضاً للحمولة الفعالة. كذلك إجراءات السلامة بالنسبة إلى المستوى الأرضي ومستوى الفضاء.

أخيراً الوفاء بمتطلبات تخفيف حطام الفضاء، كما يرد في أسفل الشريحة نفس الشروط تُطبق على الإذن باقتناء خدمات الإطلاق الأجنبية، ولكن قد يكون هناك بعض الإعفاءات متى تكون الدولة قد قامت بالتحقيقات اللازمة من جانب الدولة المشرفة على المكان الذي يتم منه الإطلاق.

بالنسبة إلى الترخيص بأنشطة الفضاء، تشغيل الترخيص بتشغيل السوائل وإعادة الدخول. نفس الشروط التي تم النص عليها في الشريحة الماضية سوى أن التحقق من السلامة ليس مطلوباً لأن التحقق من السلامة فيما يخص الإطلاق ينبغي أن يتم لأغراض ضمان سلامة الجمهور على سطح الأرض وهذه المخاطر غير واردة فيما يخص تشغيل السوائل. على سبيل الذكر فإن مشغل السوائل يمكن ان يشغل سواتل عديدة بمقتضى ترخيص وواحد والمعلومات الخاصة بكل ساتل ينبغي أن تُسلم للحكومة ولكن لا يحتاج المشغل الحصول على عدد من الرخص مماثل من عدد السوائل التي يشغلها. السلامة بالنسبة لإعادة السوائل إلى المجال الجوي بالمقابل مطلوبة.

كما سبق أن شرحت، فإن المعايير الخاصة بتخفيف الحطام الفضائي واردة ضمن شروط ثلاثة من أصل خمسة أصناف من الأنشطة، الإطلاق وشراء خدمات الإطلاق الأجنبي وتشغيل للسواتل في اليابان، تدابير تخفيف الحطام الفضائي تُتخذ وفقاً للتوجيهات الدولية والتفاصيل المتعلقة بشروط تخفيف الحطام الفضائي في التشريع الحالي يجري إعداده لم يتم ضبطها نهائياً ولكن سيتسمر العمل بشأنها في الآن نفسه.

وإدراكاً منا لإزدياد الاهتمام الدولي بمسألة حطام الفضاء فإن هناك توصية للحكومة كي تشجع الجهود في مجال البحث والتطوير لمعالجة قضايا حطام الفضاء.

يفيد الحكومة بنتائج الفحص الذي تكون قد قامت به الدولة الأجنبية وهو ما تراعيه الحكومة عند إصدار الترخيص. وخلال مداولات الفريق العامل، فإن الفريق العامل فكر في أمثلة حية عن هذه الحالات كشأن اللجوء إلى الإطلاق بواسطة مركبة الإطلاق آريان الفرنسية. شكراً.

الرئيس: الشكر لك يا سيدي على هذا الجواب، هل هناك استفسارات أو ملاحظات أخرى من الوفود الكريمة؟ الصين.

السيد ي. خسو (الصين) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً سيدي الرئيس، بداية الصين تود أن تشكر زميلنا من اليابان على هذا العرض، ونشكر له تقديم هذه المعلومات بشأن إعداد القانون الياباني الجديد بشأن الفضاء.

لدي عدد من الأسئلة، أولها التالي، حسيما جاء في العرض فإنه عندما يتم فحص تشغيل السواتل فإن عملية فحص شروط الأمان والسلامة تطبق في حالات الإطلاق من الأرض ولكن ليس في تشغيل السواتل، ولكن أليست هناك حاجة إلى الاهتمام بجانب السلامة حتى بالنسبة إلى السواتل التي تكون في مدار.

السؤال الثاني، لفت نظرنا أن المزود لخدمات الإطلاق سيكون تعود إليه المسؤولية الخالصة والصارمة، وحسبما فهمت فإن المزود بعملية الإطلاق الوحيد في اليابان هو الجاكسا، الوكالة اليابانية لشؤون الفضاء. وفي المستقبل إذا ما ظهر مزود جديد في هذه الخدمات، خدمات الإطلاق في اليابان، وحصل إفلاس لذلك المزود، فكيف يمكن جبر الضرر للضحايا؟ باعتبار أنه حسب هذا القانون المسؤولية تقع حصراً على عاتق المزود بخدمة الإطلاق.

هناك سؤال آخر، حيث يقال إن مشغل السواتل يملكه الحصول على ترخيص واحد واستخدام ذلك الترخيص للعديد من السواتل، هل يحتاج أن يُذكر ذلك في نص الرخصة التي يحصل عليها؟ شكراً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: الشكر الجزيل لك يا سيدي ممثل الصين على هذه الأسئلة. والكلمة لليابان.

السيد هـ. كاتاوكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً جزيلاً على هذه الأسئلة. السؤال الأول مسألة تشغيل السواتل والسلامة والحطام الفضائي، كما ذكرت في عرضي فإن فحص جوانب السلامة يتم لأغراض ضمان سلامة

والدعاوى التي تقع خارج نطاق التغطية وتمثل باللون البرتقالي تتولى تغطيتها الحكومة.

خلاصة القول فإن تقرير الفريق العامل إلى جانب المعلومات الخاصة بالتشريعات المعتمدة للدول الأخرى هي الأساس التي ستعتمده الحكومة في إعداد التشريع الجديد. والحكومة الآن بصدد صوغ نص التشريع الجديد والمسؤولية الصارمة والمسؤولية الخالصة مطبقة بالنسبة إلى مشغلي المشرفين على خدمات الإطلاق أو مقدمي خدمات الإطلاق ومشغلي إعادة السواتل، وبُشترت التأمين والروزنامة بالنسبة إلى عرض مشروع القانون على مجلس النواب أو المجلس الوطني ليست محددة، ولكن يتوقع أن لا يكون خلال الدورة البرلمانية الحالية أي أنه سيكون في وقت متأخر في هذا العام أو في العام المقبل. هناك بعض المسائل التي يتسن للفريق العامل إتمام النظر بشأنها، مثلاً قطاع الصناعة يطلب تدابير إضافية لزيادة تعزيز صناعة الفضاء وكذلك عمليات الإطلاق الجوية والبحرية لم يتم تناولها، وبالتالي هناك حاجة لمزيد من الوقت، شكراً جزيلاً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكراً للسيد كاتاوكا على هذا العرض، هل هناك أي مندوب يطلب الكلمة لطرح سؤال عند العارض أو تعليق؟ فرنسا.

السيد م. هيكتو (فرنسا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً يا سيدي الرئيس. أولاً أود أن أشكر مندوب اليابان الموقر على هذا العرض المفيد، ولدي سؤال، وهو أنني لاحظت الإشارة في أكثر من مناسبة إلى اقتناء عملية الإطلاق في الخارج أو الإطلاق الأجنبي، فكيف تنظرون إلى الصلة بين التشريع الذي ستعتمده وبين التشريع الساري في فرنسا في حال التجاء مشغل للسواتل ياباني إلى مزود بخدمات الإطلاق في التراب الفرنسي في كورو في غوايانا الفرنسية؟ هل لك رأي في هذه الحالة؟ شكراً جزيلاً.

الرئيس: أشكر ممثل فرنسا الموقر على هذا السؤال. وأعطي الكلمة لممثل اليابان الموقر كي يرد.

السيد هـ. كاتاوكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً على السؤال، كما ذكرت في عرضي فإن تقرير الفريق العامل اقترح في حالات إطلاق الأجسام الفضائية من خارج اليابان أن يتم التخلي عن بعض وظائف الفحص المشروط القيام به من الحكومة اليابانية باعتبار أن تلك الوظائف تكون قد قامت بها الدولة الأجنبية المعنية، وفي تلك الحال فإن المشغل ينبغي أن

السيد هـ. كاتاووكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً يا سيدي الرئيس، فيما يخص السؤال الأول، كما بينت من خلال العرض فإن المزود لخدمات الإطلاق ينبغي له أن يبرم عقد التأمين، وللتأمين سقف، حد أقصى فيما يتجاوز مسؤولية الحكومة، ولا خشية من الإفلاس لأنه في حال الإفلاس التأمين هو الذي يغطي الضرر.

فيما يخص السؤال الثاني، تفاصيل التشريع لم تظبط بعد، لذلك لا يمكنني الرد بصفة دقيقة على سؤالك، ولكن من المفترض أن تسلم الحكومة معلومات دقيقة بشأن كل سائل من السواتل التي يتم تشغيلها بمقتضى نفس الرخصة. ولا أظن أنه يكفي الحصول على رخصة لتشغيل أي سائل دونما تمييز.

الرئيس: شكراً لممثل اليابان الموقر، هل هناك طلبات أخرى للكلمة؟ الهند تفضل.

السيد ف. غوبالاكريشنان (الهند) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، نشكر وفد اليابان على هذا العرض المفصل بشأن تشريعات الفضاء الوطنية، وفي هذا السياق نود أن نطلب بعض التفاصيل بالنسبة إلى مسائل متصلة بالمسؤولية الخاصة بإطلاق سواتل صغيرة على أساس غير تجاري وكذلك على أساس تجاري، شكراً.

الرئيس: شكراً جزيلاً لندوب الهند على هذا السؤال، وأعطي الكلمة لندوب اليابان.

السيد هـ. كاتاووكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): بالنسبة إلى التأمين الخاص بمطلقي السواتل، لا تتصل بتشغيل السواتل فقط، أي أن مشغل السواتل يمكن أن يحصل على تأمين إذا رغب في ذلك ولكنه ليس إلزامياً. ولدى اليابان صاروخٌ واحدٌ للإطلاق التجاري ومنصة واحدة في الواقع للإطلاق التجاري، وهنا الشركة هي المسؤولة وليس المشغل أو مطلق الساتل الصغير بل الجهة المسؤولة عن هذه المنصة.

الرئيس: شكراً لندوب اليابان على هذا التفسير هل من وفدٍ آخر يود أن يطرح سؤالاً؟ فرنسا تفضل.

السيد م. هيكتو (فرنسا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً حضرة الرئيس، وأعذرني على طلب الكلمة مرة ثانية. ألتمس بعض المعلومات وليس طرح سؤال. أريد أن أعود إلى سؤال مندوب الصين بالنسبة إلى رخصة واحدة لمشغل واحد.

الجمهور في البر على سطح الأرض. ومتطلبات تخفيف الحطام الفضائي هي من الشروط المكفولة رغم أنه لا يُشترط القيام بفحص جوانب السلامة في تشغيل السواتل في الفضاء.

السؤال الثاني يخص المزودين الآخرين بعملية الإطلاق عدا جاكسا. في الوقت الراهن، يتم تقديم خدمات الإطلاق بمقتضى قانون جاكسا، وسيكون بإمكان MHI تقديم خدمات إطلاق تجارية في المستقبل. يمكن أن نتصور أن تأتي هيئات خاصة أخرى لتقديم تلك الخدمات. وهذا التشريع قد جعل خصيصاً لتأثير ذلك.

السؤال الثالث يخص التراخيص التي تصدر لمشغلي السواتل وإمكان تشغيل سواتل عديدة بمقتضى ترخيص واحد. إن أحسنت فهم السؤال، فالمقصود بالسؤال لما يكتفَ برخصة واحدة لتشغيل عدة سواتل أليس كذلك؟ ليس المقصود هنا سواتل نظام تحديد المواقع العالمي GPS أو الاستشعار عن بعد، بل السواتل التي تؤدي وظائف أخرى.

إن كان ما قلت لا يشفي الغليل فأرجو أن تعيد طرح السؤال، شكراً يا سيدي الرئيس.

الرئيس: شكراً على هذه الإيضاحات.

السيد ي. خسو (الصين) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): لدي أسئلة تكميلية، أعرف أن هناك شركات أو هيئات مختلفة تفكر في الإقدام على اقتحام صناعة الإطلاق ولكن أعود وأقول، إن سؤالي يخص المسؤولية الخالصة أو الحصرية. هل إن تلك الفعالية الاقتصادية الجديدة ستكون قادرة على تحمل المسؤولية الخالصة؟ لأنه بمقتضى هذا القانون فإنه لا يتوقع تحمل المسؤولية من جانب أطراف أخرى.

فيما يخص تشغيل سواتل عديدة برخصة واحدة، هل سيتم التنصيص على تلك السواتل في الرخصة التي يتم منحها؟ لأن هناك أنواع مختلفة من السواتل، وأتساءل، هل لأن الرخصة ستنص بوضوح ما هي أنواع السواتل التي يجوز للمشغل تشغيلها بمقتضى تلك الرخصة أم لا؟ شكراً.

الرئيس: شكراً جزيلاً لك يا سيدي. والكلمة لممثل اليابان الموقر.

لعرض اليابان مع الاستعمال إلى عروض أخرى، أشعر ببعض الارتباك حيال الرخصة هنا ومنح الرخص. نحن تكلمنا عن الترخيص، أو بالأحرى هل نتكلم عن منح ترخيص لمجموعة من عمليات الإطلاق أو رخصة لمشغل واحد مع مجموعة واحدة. وهنا أشعر بالارتباك هل يمكن لليابان أن توضح المسألة؟

الرئيس: شكراً لجمهورية كوريا. والكلمة لليابان للرد.

السيد هـ. كاتاوكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): إن إذن الإطلاق يعطى في كل مرة يتم فيها إطلاق، ورخصة تشغيل السواتل تقدم لمشغل واحد رخصة واحدة.

الرئيس: شكراً لليابان. هل من طلب آخر للكلمة؟ حسناً، كولومبيا تفضل.

السيد ج. أوجيدا بوينو (كولومبيا) (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): صباح الخير حضرة الرئيس. لا أريد أن أطرح سؤالاً بل أن أضيف ملاحظة هنا بالأحرى. نظراً للإشكالية أو لنقل اختلاف الآراء الذي أشار إلى منح التراخيص للمشغلين، أعتقد أنه يمكن أن يشكل هذا مساهمة للفريق العامل برثلسة إرمغارد ماربو من النمسا في إطار البند الثاني عشر، لأن هذا الموضوع يسمح لنا بإحراز تقدم في القانون الخاص والقانون الدولي.

أريد أن أشكر اليابان على هذا العرض الذي أثار هذا الجدل وهذه الإشكالية والتبادل في الآراء، وتتساءل جميعاً هنا كافة الوفود، ما هي الخطوة التالية التي يجب أن نقوم بها؟ هل يجب أن نضع رخصة واحدة لإنجاز عدة مهام؟ أو توفير خدمات مختلفة في الفضاء أو لكل عملية إن كانت من الرحلات المأهولة أو غيرها فهي تحتاج لرخصة منفصلة. لذلك يبقى النقاش مفتوحاً والسؤال مطروحاً هنا، شكراً.

الرئيس: أشكر مندوب كولومبيا على هذه المداخلة، فرنسا، تفضل.

السيد م. هيكتو (فرنسا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكراً حضرة الرئيس، أعذرني على المداخلة من جديد. ما من إشكالية هنا، ما من جدل، هي مجرد نقاط توضيح. في جمل قليلة جداً أوضح لكم المسألة، هذا بالنسبة إلينا الفكرة واضحة.

الفكرة هي أنه يكون لدينا رخصة لأسرة من السواتل والآن نرى أن المشغل لا يعمل بالنسبة للأرض أو مجال اتصالات، وفي الوقت ذاته في مجال رصد الأرض وإطلاق السواتل في المدار المنخفض، لذلك نحن أشرنا إلى رخصة للمشغل الواحد إذا كان لديه أسطول كامل من السواتل. إن كانت في المدار الثابت بالنسبة إلى الأرض أو المدار المنخفض، إن كانت للاتصالات أو لرصد الأرض، والفكرة كانت أننا نجمع هذه البعثات مع هدف واحد وهي إعطاء رخصة واحد لمشغل واحد.

الرئيس: أشكر مندوب فرنسا على هذا التعليق. النمسا

تفضلي

السيد إ. ماربو (النمسا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، أود أنا أيضاً أن أشكر وفد اليابان على هذا العرض المهم. بالطبع سيشكل مساهمة قيمة لفريقنا العامل أيضاً. وأطرح هنا سؤالاً سريعاً رداً على السؤال الذي طُرح بالنسبة إلى رخصة واحدة لعدة سواتل. قلت إن المسألة لا تزال قيد النقاش ولم تنتهي منها بعد، هل يمكن مقارنة النظام بالنظام الفرنسي؟ حيث لدينا رخصة عامة للمشغلين ثم رخص أخرى صغيرة متصلة بمشاريع أخرى؟ هل أن نظامكم متحرر أكثر حيال تعدد السواتل؟

الرئيس: أشكر مندوبية النمسا على سؤالها. والكلمة

اليابان.

السيد هـ. كاتاوكا (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً على هذا السؤال المهم، كما قال وفد فرنسا هو متصل بالبعثات وليس نظاماً متحرراً وإصدار رخصة لكل ساتل. إذا كان لدينا رخصة واحدة لساتلين أو ثلاثة للاتصالات يجب أن نرسل المعلومات إلى الحكومة، ونريد أن نتفادى التكرار من خلال السماح بإصدار رخصة واحدة لعدة مشغلين. نريد أن نحافظ على مستوى الأمان والقدرات التقنية والمالية والتخفيف من الحطام الفضائي هي جميعاً من المعايير التي تُدرس قبل إعطاء رخصة واحدة شاملة هكذا لعدة بعثات. لذلك لا صعوبة في منح هذه الرخصة.

الرئيس: أشكر مندوب اليابان على هذا الرد، هل من

طلب آخر للكلمة؟ جمهورية كوريا، تفضل.

السيد فـهـ. بارك (جمهورية كوريا) (ترجمة فورية

من اللغة الإنكليزية): شكراً حضرة الرئيس، أعرب عن تقديري

حضرات المندوبين الكرام، سأرفع الجلسة العامة قريباً كي يتمكن الفريق العامل حول البند الثاني عشر من أن يعقد اجتماعه الثاني برئاسة السيدة إيرمغارد ماربو من النمسا.

قبل ذلك أود أن أذكر المندوبين الكرام بجدول عملنا لبعده الظهر، سنلتقي عند الساعة الثالثة بالضبط وسنستكمل النظر في البند الخامس من جدول أعمالنا "حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها"، وrehناً باعتماد تقرير الفريق العامل. ثم نستكمل النظر في البند الثامن من جدول أعمالنا "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها". ثم البند التاسع "دراسة واستعراض التطورات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة". ثم نستكمل النظر في البند الثاني عشر "تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية". ثم نرفع الجلسة العامة بعد الظهر كي يتمكن الفريق العامل الخاص بالبند الثاني عشر من أن يعقد اجتماعه الثالث برئاسة السيدة إيرمغارد ماربو من النمسا، و فوراً بعد الجلسة العامة عند الساعة السادسة، إن كافة المندوبين مدعوون لحضور حفل استقبال في قاعة موزارت في مطعم الـ VIC باستضافة الولايات المتحدة، وأرسلت كافة الدعوات إلى كافة الوفود وهي موجودة في صندوق البريد. هل من أسئلة أو تعليقات على هذا الجدول المقترح؟ لا.

إذاً أود أن أذكر المندوبين بتوفير الأمانة بأي تصويبات محتملة على قائمة المشاركين المؤقتة التي وزعت كورقة قاعة مؤتمر اثنتين، CRP.2، كي تتمكن الأمانة من الانتهاء من قائمة المشاركين. ويجب تسليم أي تصويبات خطياً قبل بعد الظهر من يوم غد، الثلاثاء، الثلاثين من آذار/ مارس.

أدعو الآن السيدة إيرمغارد ماربو من النمسا كي تترأس الاجتماع الثاني للفريق العامل الخاص بالبند الثاني عشر.

رفعت الجلسة وملتقي عند الساعة الثالثة من بعد الظهر. شكراً لحسن إصغائكم.

اختتمت الجلسة في حوالي الساعة 11/48

لدينا مشغلٌ واحدٌ في فرنسا وهو الذي يطلق من الأراضي الفرنسية في غوايانا الفرنسية. لدينا مبدأً فسرناه وربما نحتاج إلى إعادة تفسيره، وهو نظام الترخيص الشامل. إذاً رخصة لسيوز، رخصة لقمر آخر، وفي كل عملية إطلاق لدينا إذنٌ للإطلاق، وهكذا في كل إطلاق يكون لدينا رخصةٌ وإذن. لدينا أيضاً مشغل لسواتل، مشغلٌ لمجموعةٍ وأسطول سواتل كما قلت، تكون سواتل مع بعثات مماثلة وشبيهة. مثلاً، أخذ مثل لتشغيل سواتل في المدار الثابت بالنسبة للأرض وهي سواتل اتصالات التي ستخدم فرنسا، إذاً هو لديه رخصة واحدة للتشغيل صالحة على عشر أعوام وتضمن لنا كفاءة هذه الشركة وخاصة بالنسبة إلى اللوائح التنظيمية التي نتبعها نحن ووفق تشريعاتنا الوطنية.

الرئيس: أشكر مندوب فرنسا الموقر على هذه التعليقات. هل من تعليقات أخرى؟ اليابان تفضل.

السيد أ. هاشيموتو (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكراً. ربما لديكم سوء فهم بالنسبة إلى الرخصة الواحدة. إذاً اسمح لي أن أوضح المسألة هنا. في التشريعات الوطنية التي نحن في صدد وضعها تعني أن لمقدمي خدمات الإطلاق، ولدينا قوانين فضائية أخرى تنظم هذه المسألة. مثلاً إذا أراد مشغلٌ أن يطلق ساتلاً في الفضاء الخارجي يحتاج إلى رخصة من وزارة الشؤون الداخلية ووزارة الاتصالات لكل إطلاق، ويجب أن تكون متطابقة واللوائح التنظيمية للاتحاد الدولي للاتصالات ITU، وتقوم عندئذ وزارة الاتصالات بالإشراف على هذه المسألة. ولدينا فرق في الرخص التي تعطى للاتصالات أو للاستشعار عن بعد، صحيح أننا نسجل السواتل في الحاليتين ولكن تشغيل السواتل، كما قال السيد كاتووكا هي بالنسبة إلى الحفاظ على المحطات، تخفيف التدابير، وليست متصلة بالاستشعار عن بعد. هي متصلة ببعثة محددة، وليست فقط كافة الأنشطة الفضائية. لوائح الراديو وغيرها من القوانين الوطنية اليابانية التي تنص على هذا الموضوع وتجعل اليابان ممثلة للمادة السادسة من معاهدة الفضاء الخارجي.

الرئيس: أشكر مندوبة اليابان على هذا التفسير. هل من أسئلة أخرى تودون طرحها على اليابان؟ حسناً، لا. من جديد شكراً جزيلاً لمندوبة اليابان ومندوب اليابان على هذا العرض الممتاز وعلى رده على كافة الأسئلة.